

المُوازنة في المنهجية بين الإمام مسلم والإمام ابن خزيمة – من خلال أبواب العبادات في صحيحهما.

زينب بنت إسماعيل أحمد مبارك

أستاذ مساعد في تخصص الحديث وعلومه بجامعة جازان، المملكة العربية السعودية

(تاريخ الاستلام: 2024-10-24؛ تاريخ القبول: 2024-12-29)

أهداف البحث: يهدف هذا البحث إلى عرض المنهجية التي سلكها الإمامين في صحيحهما، وإظهار وجه الاتفاق والاختلاف بين الإمامين.

منهج البحث: سلك الباحث في البحث المنهج الاستقرائي، والمنهج التحليلي.

أبرز النتائج: خلص البحث إلى اتفاق الإمام مسلم والإمام ابن خزيمة في بعض العناصر واختلافهما في أخرى، من أوجه الاتفاق بينهما: في طريقة الجمع بين الأسانيد: عن طريق العطف على الشيوخ، وتحويل الأسانيد، وتوافقوا في استخدام بعض المصطلحات الحديثية، ومن أوجه الاختلاف بين الإمامين أنَّ الإمام مسلم لم يُترجم للأبواب، بعكس الإمام ابن خزيمة فقد تفنن في ذلك؛ وذلك لاهتمامه بالمسائل الفقهية، ولم يهتم الإمام مسلم بمختلف الحديث، أمَّا الإمام ابن خزيمة فقد اعتنى بهذا الفن وبرع فيه. واختلفوا في استخدام بعض المصطلحات: كمصطلح الغريب والمرفوع والمسند وشريف شريف فقد استخدمها الإمام ابن خزيمة دون الإمام مسلم.

الكلمات المفتاحية: الموازنة، الإمام مسلم، الإمام ابن خزيمة، المنهجية.

Comparison between Sahih Al-Imam Muslim (d. 261 AH) and Sahih Al-Imam Ibn Khuzaymah (d. 311 AH)

Zainab bint Ismail Ahmed Mubarak

Assistant Professor of Hadith and its Sciences in Jazan, Kingdom of Saudi Arabia

(Received: 24-10-2024; Accepted: 29-12-2024)

Abstract: This research aims to trace the methodology used by the two imams in their Sahihs, and to point out the elements of agreement and disagreement between the two. The researcher has used the inductive and analytical methods in this study. The manuscript demonstrates that Imam Muslim and Imam Ibn Khuzaymah agreed on some elements and revealed some differences on the others. Some of the points of agreement between two are the method of combining the chains of transmission by referring to the sheikhs and converting the chains of transmission. They also agreed on the use of some hadith terminology. However, the point of difference is that Imam Muslim did not translate the chapters, unlike Imam Ibn Khuzaymah, who excelled in that, due to his interest in jurisprudential issues. Imam Muslim did not take into consideration the various hadiths, while Imam Ibn Khuzaymah carefully examined this art and excelled in it. They differed in the use of some terms: such as the terms gharib, marfu', musnad, and sharif sharif, as they were used by Imam Ibn Khuzaymah.

Keywords: Balance, Imam Muslim, Imam Ibn Khuzaymah, Methodology.



DOI: 10.12816/0062188

(*) Corresponding Author:

Zainab bint Ismail Ahmed Mubarak
Assistant Professor of Hadith and its
Sciences in Jazan, Kingdom of Saudi
Arabia.

E-mail: rrrw2002@hotmail.com

(*) للمراسلة:

زينب بنت إسماعيل أحمد مبارك
أستاذ مساعد في تخصص الحديث وعلومه، بجامعة
جازان، المملكة العربية السعودية.
البريد الإلكتروني: rrrw2002@hotmail.com

1 المَقْدَمَةُ:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فقد أسهم العلماء في خدمة السنة النبوية، والعناية بما ورثه لهم نبيُّ الرحمة ﷺ، وكان من الأئمة الذين أسهموا في ذلك الإمام مسلم وتلميذه الإمام ابن خزيمة، في صحيحيهما، وهما من أصح ما أُلِفَ في الحديث المُجرَّد، عن النبي ﷺ، وما حواه الكتابين من مناهج، وقواعد عظيمة في الحديث النبوي، فأردت أن أسهم للكشف عن منهج الإمامين في كتابيهما، وإبراز ما بينهما من اتفاق واختلاف؛ من خلال المُوازنة في المنهجية بين الإمام مسلم والإمام ابن خزيمة – من خلال أبواب العبادات في صحيحيهما.

1-1 أهمية الموضوع:

تكمن أهمية الموضوع في أهمية الكتابين (صحيح مسلم، وصحيح ابن خزيمة)، ومنزلتهما بين كتب السنة، فيُعَدَّان من أهمها.

2-1 مشكلة البحث وأسئلته:

الموازنة في المنهجية بين الإمام مسلم والإمام ابن خزيمة، وذلك من خلال الإجابة عن السؤالين الآتيين:

- ما هي طريقة الإمام مسلم والإمام ابن خزيمة في عرض الأسانيد ورواية الأحاديث؟
- ما هي طريقة الإمام مسلم والإمام ابن خزيمة في عرض المتن؟

3-1 أسباب اختيار الموضوع:

- الإسهام في الاستفادة من كتب السنة، والتعرُّف على مناهجهم في التصنيف.
- مكانة الإمامين ومنزلتهما العلمية.
- الإمام ابن خزيمة تلميذاً للإمام مسلم، وكذلك الإمام مسلم روى عن الإمام ابن خزيمة، فهذا البحث يُظهر مدى تأثير ذلك في صحيحيهما.

1. عدم وجود دراسة مستقلة تكشف عن الموازنة بين منهج الإمامين في صحيحيهما.

4-1 أهداف البحث:

- عرض المنهجية التي سلكها الإمامان في صحيحيهما في عرضهما للأسانيد والمتون.
- إظهار وجه الاتفاق والاختلاف بين الإمامين في عرضهما للأسانيد والمتون.
- بيان أن لكل عالم منهجه وطريقته، وإن حصل الاتفاق في بعض الوجوه.

5-1 الدِّراسَاتُ السَّابِقَةُ:

لم أقف – في حدود ما اطلعت عليه - على دراسة تخصُّ هذا الموضوع في الموازنة بين صحيح الإمام مسلم وصحيح ابن خزيمة، وإن كان هنالك دراسات في الموازنة بين غيرهما من كتب الحديث كما في "

الإمام الترمذي والموازنة بين جامعهِ وبين الصحيحين"، وهي رسالة دكتوراة للدكتور نور الدين عتر. وبحث: "موازنة بين موطأ مالك وصحيح البخاري"، د. فتون محمد تومان الشمري.

6-1 مَنَهْجُ البَحْث:

المنهج الاستقرائي: حيث قُفْتُ باستقراء كتاب العبادات من صحيح الإمام مسلم، والإمام ابن خزيمة.

المنهج التحليلي: قمت باستخراج الفروق بين منهج كل منهما، وطريقة تناولهما للأسانيد والمتون في صحيحهما.

7-1 حدود البحث:

الاقتصار في الموازنة على قسم العبادات في الكتابين، وكذلك الاقتصار على طريقة عرض الأسانيد والمتون بين الإمام مسلم، والإمام ابن خزيمة في صحيحيهما.

8-1 خُطَّةُ البَحْث:

جاء هذا البحث في مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة وذييل بفهرس للمصادر والمراجع، وذلك على النحو الآتي:

المَقْدَمَةُ: وتتضمَّن: أهمية الموضوع، مشكلة البحث وأسئلته، أسباب اختيار الموضوع، أهداف البحث، الدراسات السابقة، منهج البحث، حدود البحث، خطة البحث.

المبحث الأول: ترجمة مختصرة للإمام مسلم والإمام ابن خزيمة.

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري.

المطلب الثاني: الإمام ابن خزيمة.

المبحث الثاني: التعريف بصحيح الإمام مسلم وصحيح الإمام ابن خزيمة.

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: التعريف بصحيح الإمام مسلم.

المطلب الثاني: التعريف بصحيح الإمام ابن خزيمة.

المبحث الثالث: موازنة بين الإمامين في كتابيهما من خلال تناولهما للأسانيد والمتون.

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: طريقتهما في عرض الأسانيد ورواية الأحاديث.

المطلب الثاني: طريقتهما في عرض المتن.

9-1 الخاتمة: وتتضمَّن أهمَّ نتائج البحث.

10-1 فهرس المصادر والمراجع.

المبحث الأول:

ترجمة مختصرة للإمام مسلم والإمام ابن خزيمة

المطلب الأول: الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري:

مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمٍ، الْإِمَامُ أَبُو الْحُسَيْنِ الْقُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ، أَحَدُ الْأَثَمَةِ، مِنْ حُقَافِ الْحَدِيثِ، وَهُوَ صَاحِبُ الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ (1).

اختلف العلماء في مولده، وقد رجَّح كثيرٌ من العلماء ولادته في سنة (206هـ)، وقيل: سنة (204هـ)، وقد قال ابن خُلِّكان (2): "ولم أرَ أحدًا من الحُقَافِ ضبط مولده".

رحل في طلب العلم إلى العراق، والحجاز، ومصر وغيرها، وكان لهذه الرحلات أثرٌ واضحٌ في تكوين شخصية الإمام مسلم العلمية (3).

ومن شيوخه: أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ت 235هـ)، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْجُعْفِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيُّ (ت 256هـ)، وغيرهما من الأئمة والحفاظ.

ومن تلاميذه: مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى التُّرْمِذِيُّ أَبُو عِيْسَى (ت: 279)، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُرَيْمَةَ (ت: 311) (4).

ومن تصانيفه: الجامع الصحيح، الكنى والأسماء، أو هام المحدثين (5).

تُوفِّيَ سنة (261هـ)، وَدُفِنَ بنصر أباد ظاهر نيسابور (6).

المطلب الثاني: الإمام ابن خزيمة.

هو مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُرَيْمَةَ بْنِ صَالِحِ بْنِ بَكْرِ السُّلَمِيِّ الشَّافِعِيِّ، الْحَافِظُ الْحَبَّةُ الْفَقِيه، كَانَ مَوْلَاهُ بَنِيْسَابُور (223هـ) (7).

"وهو بحرٌ من بحور العلم، طاف البلاد ورحل إلى الآفاق في الحديث وطلب العلم، فكتب الكثير وصنَّف وجمع" (8).

ومن شيوخه: أَخَذَ الْعِلْمَ عَنْ شَيْوْخَ بَلَدِهِ وَغَيْرِهِمْ، كإِسْحَاقَ بْنِ رَاهُويَةَ أَبُو يَعْقُوبَ (ت 238هـ)، وَالنُّوشَجِيَّ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ (ت 290هـ أو بعدها بسنة).

ومن تلاميذه: حَدَّثَ عَنْهُ الشَّيْخَانُ (البخاري ومسلم) خارج صحيحيهما، وهذه تُعرفُ عند المُحدثين برواية الأكاير عن الأصاغر (9).

مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْذِرِ النَّيْسَابُورِيِّ (ت: 309هـ) وحفيده مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خُرَيْمَةَ أَبُو طاهر (ت: 387هـ) (10).

ومن تصانيفه: المختصر الصحيح، التوحيد وإثبات صفات الرب (11).

تُوفِّيَ سنة (311هـ)، وَدُفِنَ فِي حُجْرَةٍ مِنْ دَارِهِ، ثُمَّ صُيِّرَتْ تِلْكَ الدَّارُ مَقْبَرَةً (12).

المبحث الثاني

التعريف بصحيح الإمام مسلم وصحيح الإمام ابن خزيمة

المطلب الأول: التعريف بصحيح الإمام مسلم.

لم يذكر الإمام مسلم في كتابه ما ينصُّ على تسميته، ومن هنا اختلفوا في تسمياته:

فَسَمَّاهُ ابن حجر وحاجي خليفة: "الجامع الصحيح" (13).

وبعض العلماء ذكروا أن الإمام مسلم سماه "بالمسند" وهذه التسمية خارج الكتاب (14).

وقبلهم ابن عطية سماه: "المسند الصحيح بِنَقْلِ الْعَدْلِ عَنِ الْعَدْلِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ" (15)، وذكره تَامًا ابن خبير الإشبيلي فقال: "المسند الصحيح الْمُخْتَصَرُ مِنَ السَّنَنِ بِنَقْلِ الْعَدْلِ عَنِ الْعَدْلِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ" (16). واختصر بعض العلماء كابن الأثير والنووي وسماه: "الصحيح" (17).

(1) تذكرة الحفاظ، للذهبي (125/2 - 128)؛ تهذيب الكمال، للمزي (499/27 - 507).

(2) وفيات الأعيان، لابن خلكان (195/5).

(3) صيانة صحيح مسلم، لابن الصلاح (56/1 - 57)، وتاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (100/13).

(4) تهذيب الكمال، للمزي (499/27 - 505).

(5) معجم المؤلفين، كحالة (232/12).

(6) تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (103/13)؛ وفيات الأعيان، لابن خلكان (195/5).

(7) طبقات الشافعية، لابن قاضي شعبة (99/1)؛ وتذكرة الحفاظ، للذهبي (207/2 - 213).

(8) البداية والنهاية، لابن كثير (170/11).

(9) وهي أن يَرْوَى الرَّأْيُ عَنْهُ هُوَ دُونَهُ فِي السَّنَنِ، أَوْ فِي اللَّفْظِ، أَوْ فِي الْمَقْدَارِ. ينظر: شرح نخبة الفكر، للقراري (ص: 636).

(10) تذكرة الحفاظ، للذهبي (208/2).

(11) معجم المؤلفين، كحالة (40-39/9).

(12) سير أعلام النبلاء، الذهبي (435/27)؛ الوافي بالوفيات، الصغدني (232/1).

(13) تهذيب التهذيب، لابن حجر (114/10)؛ كشف الظنون، حاجي خليفة (555/1).

(14) صيانة صحيح مسلم، لابن الصلاح (ص: 67-68)، كشف الظنون، حاجي خليفة (555/1).

(15) فهرس ابن عطية (ص: 67).

(16) فهرسة ابن خبير الإشبيلي (ص: 85).

(17) اللباب في تهذيب الأنساب، لابن الأثير (8/3)؛ تهذيب الأسماء واللغات، النووي (ص: 619).

المبحث الثالث

موازنة بين صحيح الإمام مسلم، وصحيح الإمام ابن خزيمة

المطلب الأول

طريقتهما في عرض الأسانيد ورواية الأحاديث

الفرع الأول: طريقة الإمامين في عرض الأسانيد:

أولاً: طريقة الإمام مسلم في عرض الأسانيد:

جمع الأحاديث في موضع واحد:

أشار إلى هذه الطريقة في مقدمته فقال: "إلا أن يأتي موضع لا يستغنى فيه عن ترداد حديث فيه زيادة معنى، أو إسناد يقع إلى جنب إسناد، لعل تكون هناك، لأن المعنى الزائد في الحديث المحتاج إليه يقوم مقام حديث تام، فلا بُد من إعادة الحديث"⁽⁹⁾.

قال النووي: "وقد انفرد مسلم بفائدة حسنة، وهي كونه أسهل مُتَنَاولاً، من حيث أنه جعل لكل حديث موضعاً واحداً يلبق به، جمع فيه طرقه التي ارتضاها، فتحصل له الثقة بجميع ما أورده مسلم من الطرق"⁽¹⁰⁾.

مثاله: حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرِّحَ وَحَرَّمَلَهُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَزِيدَ اللَّيْثِي أَخْبَرَهُ أَنَّ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ دَعَا بَوْضُوءٍ فَنَوَضَّأَ، فَغَسَلَ كَفَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ".

وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَطَاءَ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِي عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ دَعَا بِإِنَاءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى كَفَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ ادْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ

وقد ذكر الإمام مسلم في مقدمته أن سبب تأليفه للكتاب، كان تلبية لطلب منه⁽¹⁾، كان الغرض منه جمع ما صحَّ من الأخبار التي تخصُّ سنن الدين وأحكامه، لتكون سهلة وميسرة لمن طلبها⁽²⁾.

اعتنى به العلماء قديماً وحديثاً، وله مكانة متقدمة بين كتب السنة، حيث يُعتبرُ ثاني أصحَّ كتاب في الحديث بعد صحيح الإمام البخاري⁽³⁾.

المطلب الثاني: التعريف بصحيح الإمام ابن خزيمة.

سمَّى الإمام ابن خزيمة كتابه⁽⁴⁾: مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ.

وقد اشتهر هذا الكتاب بصحيح ابن خزيمة، نصَّت عليه كتب الشروح الحديثية، وقد أشار ابن رجب إلى ذلك فقال: "في صحيح ابن خزيمة"⁽⁵⁾.

ولكن يتبين من خلال هذه التسمية أن الكتاب مختصر من كتاب آخر، وقد ذكر ذلك في ثنايا كتابه، حيث قال: "وسأبين هذه المسألة بتمامها في كتاب الصلاة المسند الكبير لا المختصر"⁽⁶⁾.

وقال أيضاً: "قد خرَّجتُ طُرُقَ هذه الأخبار في الكتاب الكبير"⁽⁷⁾، فيلاحظ أنه ربما اختصر كتابه الصحيح من الكتاب الكبير، الذي كثيراً ما يُحيل عليه.

ومن خلال التتبع لكتابه الصحيح، يظهر أن الباعث على تصنيفه: أنه أراد جمع الصحيح، فقد ذكر ذلك مع بداية كل كتاب في صحيحه، وغرضه إخراج الصحيح.

وتتبع مكانة هذا الكتاب من مكانة مؤلفه عند العلماء، وما يُمَيِّز به من شدة التَّحَرِّي في الأسانيد، فقد قال السيوطي: "صحيح ابن خزيمة أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان؛ لشدة تحريه، حتَّى أنه يتوقَّف في النَّصِّح، لأدنى كلام في الإسناد، فيقول: إن صحَّ الخبر أو إن ثبت كذا ونحو ذلك"⁽⁸⁾.

(1) مقدمة الجامع الصحيح، مسلم (1/1).

(2) صيانة صحيح مسلم، لابن الصلاح (ص: 100).

(3) التقييد والإيضاح، للعراقي (6/1)؛ تهذيب التهذيب، لابن حجر (10/ 114).

(4) صحيح ابن خزيمة (3/1).

(5) فتح الباري، لابن رجب (26/2).

(6) صحيح ابن خزيمة (199/1).

(7) المصدر السابق (317/2).

(8) تدريب الراوي، للسيوطي (109/1).

(9) مقدمة الجامع الصحيح، مسلم (3/1).

(10) شرح النووي على مسلم (14-15).

مثاله: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَثُبَيْتُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ - قَالَ يَحْيَى:

أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ..⁽⁸⁾

وقد يلجأ إلى أن يقرن بين راوٍ فيه مقال مع راوٍ ثقة، فقد أورد حديثاً لابن لهيعة⁽⁹⁾ مقروناً بغيره، وقد ذكر هذا الكلام الحافظ ابن حجر في ترجمة ابن لهيعة "وله في مسلم بعض شيء مقرون"⁽¹⁰⁾.

مثاله: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَمِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى - وَالْفَافُظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ - قَالَ عَمْرُو: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ... وَقَالَ الْمُرَادِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ لَهْيَعَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ⁽¹¹⁾.

2. التحويل في الأسانيد:

قال ابن الصلاح: "وإذا كان للحديث إسنادان أو أكثر: فإنهم يكتبون عند الانتقال من إسنادٍ إلى إسنادٍ ما صورته (ح) وهي حاء مفردة مهملة"⁽¹²⁾.

وقد وجدت هذه الحاء في كتب المتأخرين كثيراً، وهي كثيرة في صحيح مسلم، قليلة في صحيح البخاري، الغرض منها الاختصار⁽¹³⁾.

وقد يكون في الإسناد تحويله، أو تحويلتان أو أكثر من ذلك.

ومثاله: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَالْفَافُظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ....⁽¹⁴⁾

وقد يكون التحويل في إسنادين.

ومثاله: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عَثْمَانَ أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَالْفَافُظُ لَهُمَا - قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ...⁽¹⁵⁾

ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ"⁽¹⁾.

فطريقته في رواية الأحاديث الدالة على الباب تقسيمها إلى أصول، والأصل عنده ما كان سند رجاله كلهم ثقات على شرطه، ثم يتبع ذلك بإسناد آخر أو إسنادين، فيكون رجاله أقل مرتبة من الأصل، ثم يتبع ذلك بأحاديث عن صحابة آخرين للأصل الذي ساقه، ويكون موافقاً لمعنى الحديث الذي في الأصل⁽²⁾.

ويكون الجمع عن طريق:

1. العطف بين الشيوخ: وهو أن يروي الحديث عن شيخين أو أكثر، ويجمعهم في موضع واحد بحرف العطف، وذلك في حالة اتفاقهم في السند والمتن، وفي حالة الاختلاف⁽³⁾، وذلك للاختصار وعدم التكرار، وحتى يقل حجم الكتاب.

مثاله: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ...⁽⁴⁾، يلاحظ في هذا المثال اتفاق شيخاه، فساق المتن من دون أن يذكر أحدهما.

وفي بعض الأحاديث يُعَيَّن صاحب اللفظ مع الاتفاق فيه.

ومثاله: حَدَّثَنَا ثُبَيْتُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَالْفَافُظُ لثُبَيْتٍ - قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا...⁽⁵⁾

أمّا في حالة الاختلاف في المتن: يُورد الرواية ثم ما ينفرد به الراوي من زيادة.

ومثاله: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلٍ قَالَ مَا كُنَّا نَقِيلُ وَلَا نَتَعَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ - زَادَ ابْنُ حُجْرٍ - فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ⁽⁶⁾.

وقد يعطف على الشيوخ بالفاظ متقاربة:

مثاله: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ - وَالْفَافُظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ -....⁽⁷⁾

وأحيانا يكون الاختلاف في السند:

(1) الجامع الصحيح للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج، كتاب الطهارة، باب صفة الوضوء، وكماله، (141/1).

(2) شرح صحيح مسلم، للفاضي عياض، (1/86-87)، وشرح النووي على مسلم (1/50-54).

(3) الإمام مسلم ومنهجه في صحيحه، محمد الطويلة، (ص172).

(4) الجامع الصحيح، مسلم، كتاب الصلاة، (132/2) (668).

(5) الجامع الصحيح، مسلم، كتاب الصلاة (5/2).

(6) الجامع الصحيح، مسلم، كتاب الجمعة (9/3).

(7) الجامع الصحيح، مسلم، كتاب الصلاة (71/2).

(8) الجامع الصحيح، مسلم، كتاب الحج (10/4).

(9) عبد الله بن لهيعة: صدوقٌ خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما، ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (319/1).

(10) تقريب التهذيب، لابن حجر (319/1).

(11) كتاب الصلاة (110/2) باب التكبير بالعصر.

(12) مقدمة ابن الصلاح (105/1).

(13) مقدمة ابن الصلاح (105/1)، وشرح النووي على مسلم (38/1)، وتيسير مصطلح الحديث، الطحان (90/1).

(14) الجامع الصحيح للإمام مسلم، كتاب الصوم (147/3).

(15) الجامع الصحيح للإمام مسلم، كتاب الاعتكاف (175/3).

وَيَقْرَنُ بَيْنَ الرَّأْيِ الضَّعِيفِ بِرَأْيِ ثِقَةٍ، فَجَدَهُ وَقَدْ اتَّفَقَ مَعَ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ فِي هَذَا الصَّنِيعِ.

ومثاله: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ⁽⁶⁾، وَابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ،⁽⁷⁾

في هذا الحديث قَرَنَ بَيْنَ رَأْيِ ثِقَةٍ؛ وَهُوَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَبَيْنَ ابْنِ لَهْيَعَةَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: "ابن لهيعة ليس مِمَّنْ أخرج حديثه في هذا الكتاب إذا تفرَّد برواية"⁽⁸⁾.

2 - يَذْكُرُ الْإِسْنَادَ وَالْمُتَنَ ثُمَّ يَأْتِي بِإِسْنَادٍ آخَرَ، وَيَقُولُ: بِمِثْلِهِ أَوْ نَحْوَهُ.

وقد كان من منهجه أَنَّهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ اخْتِصَارًا، وَهُوَ بِهَذَا يُوَافِقُ الْإِمَامَ مُسْلِمَ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ.

مثال قوله: "بمثله": حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هَلَالٍ، ثنا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ مَعْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ يُحَدِّثُ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَحَنْظَلَةُ بْنُ عَلِيٍّ بِالْبَيْعِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَحَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ مِثْلُ الصَّائِمِ الصَّابِرِ". وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَنْصُورٍ السُّلَمِيُّ، ثنا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ مَعْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ بْنَ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ بِهَذَا الْبَيْعِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ⁽⁹⁾.

مثال قوله: "بنحوه": حَدَّثَنَا أَبُو هَاشِمٍ زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: "كُنَّا لَا نَكْفُ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا فِي الصَّلَاةِ، وَلَا نَتَوَضَّأُ مِنْ مَوْطِي". ثنا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثنا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنِي شَقِيقٌ، أَوْ حَدَّثْتُ عَنْهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِنَحْوِهِ⁽¹⁰⁾.

3 - التَّحْوِيلُ فِي الْإِسْنَادِ:

يَذْكُرُ إِسْنَادَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ، وَيَذْكُرُ الْإِسْنَادَ الْأَوَّلَ إِلَى نَقْطَةِ الْإِتْقَاءِ، ثُمَّ يَذْكُرُ بَعْدَهَا الْحَاءَ، وَيَذْكُرُ الْإِسْنَادَ الثَّانِي إِلَى نَقْطَةِ الْإِتْقَاءِ، ثُمَّ يَتِمُّ الْإِسْنَادَ إِلَى آخِرِهِ⁽¹¹⁾.

مثاله: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ عَمِيدَةَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، ح وَحَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ جُبَادَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، ح وَحَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَنَّ مَالِكًا حَدَّثَهُمْ كُلَّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ

3. الْجَمْعُ بَيْنَ الْعُطْفِ بَيْنَ الشُّيُوخِ وَالتَّحْوِيلِ فِي الْإِسْنَادِ.

مثاله: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى،⁽¹⁾.

4. يَذْكُرُ الْإِسْنَادَ وَالْمُتَنَ ثُمَّ يَأْتِي بِإِسْنَادٍ آخَرَ، وَيَقُولُ: بِمِثْلِهِ أَوْ نَحْوَهُ.

وقد كان من منهجه أَنَّهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ اخْتِصَارًا، وَيَقْصِدُ: بِقَوْلِهِ: "مِثْلُهُ أَوْ نَحْوَهُ": أَنَّ يَرَوِي الْمَحْدَثَ بِإِسْنَادٍ، ثُمَّ يَتَّبِعُهُ بِإِسْنَادٍ آخَرَ، وَيَقُولُ فِي آخِرِهِ: "مِثْلُهُ" إِنْ وَافَقَ مَتْنَ الْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ لَفْظًا وَمَعْنَى، أَوْ "نَحْوَهُ" إِنْ وَافَقَهُ مَعْنَى دُونَ لَفْظِهِ⁽²⁾.

مثال قوله: "مِثْلُهُ": حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حَبِوَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ..." وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْمُفَرِّئُ حَدَّثَنَا حَبِوَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْأَسْوَدِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى شَدَّادِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بِمِثْلِهِ⁽³⁾.

مثال قوله: "نحوه": حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى وَعَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ: "أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ..." وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عُرْوَةَ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ⁽⁴⁾.

ثَانِيًا: طَرِيقَةُ الْإِمَامِ ابْنِ خَزِيمَةَ فِي عَرْضِ الْأَسَانِيدِ:

جَمَعَ الْأَسَانِيدَ فِي سِيَاقٍ وَاحِدٍ: ذَلِكَ لِلْإِخْتِصَارِ، وَالِاسْتِيعَابِ، وَالتَّقْوِيَةِ، وَبِجَمْعِ بَيْنَهُمْ عَنْ طَرِيقٍ:

1 - الْعُطْفُ بَيْنَ الشُّيُوخِ:

كَانَ مِنْ مَنِهْجِ ابْنِ خَزِيمَةَ رَوَايَةُ الْحَدِيثِ عَنْ شَيْخَيْنِ فَأَكْثَرَ مِنْ شَيْوَحِهِ، وَقَدْ اتَّفَقُوا فِي الْإِسْنَادِ، فَيَذْكُرُ الْإِسْنَادَ وَالْمُتَنَ، وَذَلِكَ لِيَحْقُقَ غَرَضَهُ مِنْ كِتَابِهِ وَهُوَ الْإِخْتِصَارُ.

ومثاله: حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ أَبِي عَدَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَسَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمُجِيدِ التَّقْفِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْغَطَارِدِيِّ،⁽⁵⁾.

(1) الجامع الصحيح، مسلم، كتاب الصلاة (73/2).

(2) ينظر: الكفاية في علم الرواية، للخطيب لبغدادى (ص212-213)، والباعث الحديث، لابن كثير (20/1).

(3) الجامع الصحيح للإمام مسلم، كتاب الصلاة (82/2).

(4) الجامع الصحيح للإمام مسلم، كتاب الصلاة (24/3).

(5) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، بكتاب الوضوء باب ذكر الدليل على أن الجنب يجزيه التيمم عند الإغواص من الماء في السفر، (271).

(6) عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري مولاها المصري أبو [أمية] أيوب ثقة، فقيه حافظ. ينظر: تقريب التهذيب، لابن حجر (ص: 419).

(7) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، بكتاب الصلاة (846) (29/2)، باب: إباحة الدعاء في الصلاة.

(8) صحيح ابن خزيمة (75/1).

(9) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، بكتاب الصيام (1898)، (1899)، (3 / 197-198) باب ذكر البيان أن الصيام من الصبر على ما تولدت خبر النبي ﷺ.

(10) كتاب الوضوء (37) (1 / 25)، باب: ذكر الدليل على أن وطء الأنجاس لا يوجب الوضوء.

(11) ينظر مثاله: صحيح ابن خزيمة، بكتاب الوضوء باب: حت دم الحيضة من الثوب. (275) (139/1).

ثانياً: شَرَطُ ابْنِ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ:

أشار ابن خزيمة إلى شرطه في كتابه فقال في كتاب الصَّيَامِ: "المختصر من المختصر من المسند عن النبي ﷺ على الشرط الذي ذكرنا، بنقل العدل عن العدل موصولاً إليه ﷺ من غير قطع في الإسناد، ولا جرح في ناقل الأخبار، إلا ما نذكر أن في القلب من بعض الأخبار شيء، إمّا لشك في سماع راوٍ من فوقه خبراً، أو راوٍ لا نعرفه بعدالة ولا جرح، فَنُبَيِّنُ أَنَّ فِي الْقَلْبِ مِنْ ذَلِكَ الْخَبَرِ، فَإِنَّا لَا نَسْتَحِلُّ التَّمْوِيهَ عَلَى طَلَبَةِ الْعِلْمِ، بِذِكْرِ خَبَرٍ غَيْرِ صَحِيحٍ لَا نُبَيِّنُ عَلَيْهِ، فَيُغْتَرُّ بِهِ مَنْ يَسْمَعُهُ"⁽⁶⁾.

فَيَتَبَيَّنُ مِمَّا سَبَقَ أَنَّ الْإِمَامَ ابْنَ خُزَيْمَةَ يَشْتَرِطُ نَفْسَ شُرُوطِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ، إِلَّا أَنَّهُ يَقِفُ عِنْدَ الضَّبْطِ، فَلَمْ يَشْتَرِطْ كَمَالَهُ، فَيَدْخُلُ شَرْطُهُ فِي مَضْمُونِ شَرْطِ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ⁽⁷⁾.

وَلَعَلَّ السَّبَبَ فِي ذَلِكَ: مَا كَانَ عَلَيْهِ الْمُتَقَدِّمُونَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ، مِنْ عَدَمِ التَّفَرُّقَةِ بَيْنَ الْحَسَنِ وَالصَّحِيحِ، فَقَدْ قَالَ السَّيُوطِيُّ: "فَكَمِ مِنْ حَدِيثٍ حَكَمَ بِصِحَّتِهِ إِمَامٌ مُتَقَدِّمٌ أَطَّلَعَ الْمُتَأَخَّرُ فِيهِ عَلَى عِلَّةٍ قَادِحَةٍ تَمْنَعُ مِنَ الْحُكْمِ بِصِحَّتِهِ، وَلَا سِيَمَا إِنْ كَانَ ذَلِكَ الْمُتَقَدِّمُ مِمَّنْ لَا يَرَى التَّفَرُّقَةَ بَيْنَ الصَّحِيحِ وَالْحَسَنِ، كَابْنِ خُزَيْمَةَ، وَابْنِ حِبَانَ"⁽⁸⁾.

وبهذا يظهر أن ابن خزيمة يستخدم الحديث الحسن، ويطلق عليه صحيحاً، فالإمام مسلم لم ينص على ذلك في صحيحه، وبهذا نرى أن ابن خزيمة قد خالف مسلم في بعض الأشياء.

وكذلك يشترط ابن خزيمة في الصحيح ثبوت اللقاء، وعدم الاكتفاء بالمعاصرة، على عكس الإمام مسلم فهو يرى الاكتفاء بالمعاصرة، ولا يشترط اللقاء.

ويدل على هذا الشرط قول ابن خزيمة في: "باب إدخال الإصبعين في الأذنين عند الأذان، إن صحَّ الخبر فإنَّ هذه اللَّفْظَةَ لَسْتُ أَحْفَظُهَا إِلَّا عَنْ حِجَاجِ بْنِ أَرْطَاةٍ، وَلَسْتُ أَفْهَمُ؛ أَسْمَعَ الْحِجَاجِ هَذَا الْخَبَرَ مِنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَحِيْفَةَ أَمْ لَا؟ فَأَشْكُ فِي صِحَّةِ هَذَا الْخَبَرِ لِهَذِهِ الْعِلَّةِ"⁽⁹⁾. فبالرغم من أنَّ الحجاج معاصر لعون، إلا أنه لم شك في صحته لعدم تأكد السماع.

كُرَيْبٍ، نَا أَبُو أُسَامَةَ، نَا هِشَامٌ، ح وَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ،"⁽¹⁾.

وقد سلك ابن خزيمة الطريقة نفسها التي سار عليها الإمام مسلم في التحويل، واقتفاء ما سار عليه المُحدثون في ذلك، وذلك لقصد الاختصار، وعدم الإطالة، فكان يجمع بين المُتَّفِقِ عَلَيْهِ مِنْ رِجَالِ الْأَسَانِيدِ، وَيَذْكُرُ غَيْرَ الْمُتَّفِقِ عَلَيْهِ مِنَ الرِّجَالِ، وَأَحْيَا يُحذفُ التَّحْوِيلَ وَيَجْعَلُ بَدْلَهُ الْوَاوِ، وَيُسَبِّقُهُ بِالْمُسْنَدِ الْجَدِيدِ؛ لِيَعْتَمِدَ فِي ذَلِكَ عَلَى الْقَارِئِ⁽²⁾، فَقَدْ خَالَفَ الْإِمَامَ مُسْلِمٌ فِي هَذِهِ النَّقْطَةِ.

مثاله: أخبرنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ، وَحَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، ...⁽³⁾.

وبهذا يظهر أن الإمام مسلم وابن خزيمة قد نهجا طريقة تعداد الشيوخ، وجمع الأسانيد، ولكن يختلف مسلم في جعلها في موضع واحد؛ لاهتمامه بالصَّنْعَةِ الْإِسْنَادِيَّةِ، أَمَّا ابْنُ خُزَيْمَةَ فَقَدْ اتَّبَعَ الطَّرِيقَةَ الْفَقْهِيَّةَ فَغَلَبَتْ عَلَى مَنْهَجِهِ، فَتَوَرَّعَتْ الْفَوَائِدُ الْإِسْنَادِيَّةُ وَلَمْ تَجْتَمِعْ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ.

الفرع الثاني: شَرَطُ الْإِمَامِينَ فِي صِحَّةِ الْأَسَانِيدِ:

أولاً: شَرَطُ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ فِي صَحِيحِهِ:

قال ابن الصَّلَاح: شرط مسلم في صحيحه أن يكون الحديث مُتَّصِلُ الْإِسْنَادِ، بِنَقْلِ الثِّقَةِ عَنِ الثِّقَةِ، مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى مُنْتَهَاهُ، سَالِمًا مِنَ الشُّذُودِ وَمِنَ الْعِلَّةِ⁽⁴⁾.

ويرى الإمام مسلم أن الإسناد المُنْعَنَ لَهُ حُكْمُ الْإِتِّصَالِ، إِذَا عَاصَرَ الْمُعْنَعُ غَيْرَ الْمُدْلَسِ مِنْ عَنَعْنِ عَنْهُ، مَعَ إِمْكَانِ اللَّقَاءِ وَالسَّمَاعِ.

وهو ما أشار إليه في مقدمته: "الْقَوْلُ الشَّائِعُ الْمُتَّفَقُ عَلَيْهِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ وَالرَّوَايَاتِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، أَنَّ كُلَّ رَجُلٍ ثَقِيٍّ رَوَى عَنْ مِثْلِهِ حَدِيثًا، وَجَائِزٌ مُمَكِّنٌ لَهُ لِقَاؤُهُ وَالسَّمَاعُ مِنْهُ؛ لِكُنْيَتِهِمَا جَمِيعًا كَانَا فِي عَصْرِ وَاحِدٍ، وَإِنْ لَمْ يَأْتِ فِي خَبَرٍ قَطُّ أَنَّهُمَا اجْتَمَعَا، وَلَا تَشَافَهَا بِكَلَامٍ، فَالرَّوَايَةُ ثَابِتَةٌ، وَالْحُجَّةُ بِهَا لِأَزْمَةٍ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ دَلَالَةٌ بَيِّنَةٌ أَنَّ هَذَا الرَّوَايَ لَمْ يَلْقَ مَنْ رَوَى عَنْهُ أَوْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا، فَأَمَّا وَالْأَمْرُ مِنْهُمْ عَلَى الْإِمْكَانِ الَّذِي فَسَّرْنَا فَالرَّوَايَةُ عَلَى السَّمَاعِ أَبَدًا حَتَّى تَكُونَ الدَّلَالَةُ الَّتِي بَيَّنَّا"⁽⁵⁾.

(1) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، كتاب الوضوء (275) (1/ 139)، باب: حَتَّى دَمَ الْحَيْضَةُ مِنَ الثُّوبِ وَقَرَصَهُ بِالْمَاءِ وَرَشَ الثُّوبَ بَعْدَهُ.

(2) ينظر الإمام ابن خزيمة ومنهجه في الصحيح، للكبيسي (369/1).

(3) كتاب (1160) (189/2)، باب: إِبَاحَةُ الْجَهْرِ بِبَعْضِ الْقِرَاءَةِ وَالْمَخَافَةِ بِبَعْضِهَا فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ.

(4) صيانة صحيح مسلم، لابن الصلاح (72/1)، وتدريب الراوي، السيوطي (69/1).

(5) مقدمة الجامع الصحيح، مسلم (24-23/1).

(6) (186/3).

(7) نزلة النظر، لابن حجر (78/1).

(8) تدريب الراوي، السيوطي (147/1).

(9) صحيح ابن خزيمة (203/1).

الفرع الثالث: المصطلحات الحديثية التي استخدمها الإمامان في صحيحهما:

1 - الصحيح: " هو الحديث المسند، الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط، إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً، ولا معللاً" (1).

منهج الإمامين في إيراد لفظة الصحيح:

الإمام مسلم لم يورد هذا المصطلح إلا مرة واحدة (2).

أما الإمام ابن خزيمة فقد أورده في صحيحه عدة مرات (3)

2 - الضعيف: كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح، ولا صفات الحسن (4).

منهج الإمام مسلم في الضعيف: لا يورد الحديث الضعيف في صحيحه؛ لأنه يبين شرطه في إخراج الحديث، وقد يروي عن ضعيف، ولكن يقرئه براوٍ ثقة، ويكون في المتابعات والشواهد، وليس في الأصول.

منهج ابن خزيمة في الحديث الضعيف:

قسم ابن خزيمة الأحاديث إلى:

1. أحاديث صحيحة عنده يحتج بها، ولا يتعقبها بشيء يتعلق بصحتها.

2. أحاديث يتعقبها بذكر عللها وتضعيفها لا يحتج بها.

3. أحاديث يتوقف في تصحيحها، ويذكر في التوبيخ، إن ثبت الخبر، إن صح الخبر.

كما في قوله: "بَابُ إِخْرَاجِ السُّلْتِ صَدَقَةَ الْفُطْرِ إِنْ كَانَ ابْنُ عُبَيْتَةَ وَمَنْ دُونَهُ حَفِظَهُ أَوْ صَحَّ خَيْرُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَإِلَّا فَإِنَّ فِي خَيْرِ مُوسَى بْنِ عُبَيْتَةَ كِفَايَةً إِنْ شَاءَ اللَّهُ" (5).

ويلاحظ أن ابن خزيمة لم يستخدم مصطلح ضعيف، ولكنه اعتمد على مصطلحات تدل على التضعيف والتأريض؛ منها: في القلب من هذا الخبر، في القلب من هذا الإسناد، فيه نظر، وغير ذلك من المصطلحات (6).

3 - الغريب: "هو ما ينفرد بروايته شخص في أي موضع كان من مواضع السند" (7).

منهج الإمام مسلم في إيراد لفظة حديث غريب: لم يذكر الإمام مسلم في صحيحه لفظة الغريب، بعكس الإمام ابن خزيمة فقد أوردها في صحيحه، كما في قوله: "هَذَا خَيْرٌ غَرِيبٌ" (8).

4 - المرفوع: هو: ما أضيف إلى رسول الله ﷺ خاصةً. ولا يقع مطلقه على غير ذلك نحو الموقوف على الصحابة وغيرهم (9).

لم يذكر الإمام مسلم في صحيحه هذه اللفظة، أما الإمام ابن خزيمة فقد وردت في صحيحه، كما في قوله: "بَابُ الرُّخْصَةِ فِي آذَانِ الْمُحْرِمِ بِذُهْنٍ غَيْرِ مُطَبَّبٍ، إِنْ جَازَ الْإِحْتِجَاجُ بِفَرْقِدِ السَّبْخِيِّ، وَصَحَّتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ مِنْ رَوَايَتِهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ آذَنَ وَهُوَ مُحْرِمٌ؛ لِأَنَّ أَصْحَابَ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ قَدْ اخْتَلَفُوا عَنْهُ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ، أَنَا خَائِفٌ أَنْ يَكُونَ فَرْقِدُ السَّبْخِيِّ وَاهِمًا فِي رَفْعِهِ هَذَا الْخَبَرِ" (10).

5 - الموقوف: "وهو ما يروي عن الصحابة y من أفعالهم، وأفعالهم" (11).

منهج مسلم في الموقوف:

الموقوفات في صحيح مسلم أقل من التي وردت في صحيح البخاري، ثم إن معظمها أوردها الإمام مسلم في مقدمة صحيحه، لا في أصله.

صحيح أنه ليس بكثير، ولكن موجود في المقدمة، وفي ثانياً الصحيح (12)، وقد ألف الحافظ ابن حجر كتاباً في ذلك (13).

منهج ابن خزيمة في الموقوف:

سار ابن خزيمة على طريقة شيخه البخاري، حيث ذكر في كتابه الكثير من الموقوفات عن الصحابة والتابعين، وذلك لتقوية منهجه الاستدلالي في الجانب الفقهي في صحيحه (14).

6 - المسند: "هو الذي اتصل إسناده من رايه إلى منتهاه، وأكثر ما يستعمل ذلك فيما جاء عن رسول الله ﷺ غير" (15). لم تذكر هذه اللفظة عند الإمام مسلم، أما ابن خزيمة فقد وردت في صحيحه، كما في قوله: "هَذَا الْخَبَرُ لَمْ يُسْنَدْهُ أَحَدٌ أَعْلَمُهُ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ غَيْرُ أَيُّوبَ بْنِ سُوَيْدٍ..." (16).

(1) مقدمة ابن الصلاح (9/1).

(2) الجامع الصحيح، مسلم، كتاب الصلاة (15/2).

(3) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (324) (116/1).

(4) النكت على كتاب ابن الصلاح، الزركشي (491/1).

(5) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، كتاب الزكاة، (88/4).

(6) صحيح ابن خزيمة (20/2) (223/2) (271/2).

(7) توجيه النظر إلى أصول الآثار، السعوني (490/1).

(8) صحيح ابن خزيمة (115/1).

(9) التقييد والإيضاح، للعراقي (65/1).

(10) صحيح ابن خزيمة (184/4).

(11) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر (512/1).

(12) الجامع الصحيح، مسلم، كتاب الطهارة، (140/1).

(13) ألف الحافظ ابن حجر في الموقوف كتاباً، أسماه "الوقوف على ما في صحيح مسلم من الموقوف".

(14) صحيح ابن خزيمة كتاب الصلاة، (20/2)، كتاب الصيام، (320/3).

(15) التقييد والإيضاح، للعراقي (64/1).

(16) صحيح ابن خزيمة (219/4).

رَوَايَةِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْحَدِيثِ. فَلَسْنَا نُعَرِّجُ عَلَى حَدِيثِهِمْ وَلَا نَتَشَاغَلُ بِهِ⁽⁵⁾.

منهج ابن خزيمة في المنكر:

أدخل ابن خزيمة في كتابه حديث المنكر، ويشير أحياناً إلى نكارتة، ولكنه يدخل معه حديث صحيح، كما في قوله: " هَذَا خَبَرٌ لَيْسَ لَهُ مِنَ الْقَلْبِ مَوْقِعٌ، وَهُوَ خَبَرٌ مُنْكَرٌ، لَوْلَا مَا اسْتَدَلَّتْ مِنْ خَبَرِ صَفِيَّةَ " ⁽⁶⁾.

وفي بعض الأحاديث لا يذكر لفظ النكارة في الحديث، ولكن يصطلح بمصطلحات أخرى، كما في قوله: " أَنَا أَبْرَأُ مِنْ عُهْدَةِ هَذَا الْإِسْنَادِ لِمَعْمَرٍ " ⁽⁷⁾ ⁽⁸⁾.

وأحياناً يذكر الحديث بدون ذكر أي شيء ⁽⁹⁾.

فالإمام مسلم لا يروي حديثاً فيه نكارة، بعكس ابن خزيمة.

8 - شريف شريف: ورد هذا المصطلح عند الإمام ابن خزيمة في موضع واحد، وقد تفرّد به ابن خزيمة لم يذكره أحد من علماء الحديث.

مثاله: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ،.... قَالَ ابْنُ خَزِيمَةَ: " هَذَا حَدِيثُ شَرِيفٍ شَرِيفٌ " ⁽¹⁰⁾.

وشريف من الشرف، وهو ذو المكانة العالية ⁽¹¹⁾، فكأنه أراد أن يشير إلى مكانة هذا الحديث في كونه جاء في الليلة الشريفة ليلة القدر.

9 - الْمُعْلَقُ: " هو الذي حذف من مبتدأ إسناده واحد أو أكثر " ⁽¹²⁾.

منهج الإمام مسلم في المعلقات:

عدد المعلقات قليلة جداً في صحيح مسلم، إذا ما قورنت بصحيح البخاري ⁽¹³⁾.

وكان الإمام مسلم يوردها في الشواهد والمتابعات، لا في الأصول، وكان لا يورد حديثاً معلقاً حتى يتأكد من وصل الحديث، إما من طريقه أو من طريق غيره، فجميع المعلقات موصولة وصحيحة، قال النووي: " وليس شيء

7 - الْمُرْسَلُ: " حديث التابعي الكبير، الذي لقي جماعة من الصحابة وجالسهم؛ كعبيد الله بن عدي بن الخيار، ثم سعيد بن المسيب، وأمثالهما، إذا قال: قال رسول الله ﷺ كذا أو فعل كذا " ⁽¹⁾.

منهج الإمام مسلم في المرسل:

وقد ذكر الإمام مسلم منهجه في المقدمة: " فلما رأيتهم استجازوا رواية الحديث بينهم هكذا على الإرسال من غير سماع "، والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة احتجت لِمَا وصفت من العلة إلى البحث عن سماع راوي كل خبر عن راويه، فإذا أنا هجمت على سماعه منه لأدنى شيء ثبت عنه عندي بذلك جميع ما يروي عنه بعد، فإن عذب عني معرفة ذلك أوقفت الخبر، ولم يكن عندي موضع حجة لإمكان الإرسال فيه.

وقوله: " فجازز لكل واحد منهم أن ينزل في بعض الرواية فيسمع من غيره عنه بعض أحاديثه ثم يرسله عنه أحياناً، ولا يُسمي مَنْ سمع منه، وينشط أحياناً فيسمي الرجل الذي حمل عنه الحديث ويترك الإرسال " ⁽²⁾.

يلاحظ أن الإمام مسلم استخدم المرسل بمعنى المنقطع، فاستعمله فيما ليس بمتصل.

منهج ابن خزيمة في المرسل: أنه من قبيل المنقطع، واعتبر المرسل أصلاً تدرج تحته أنواع الانقطاع ⁽³⁾، فهو بهذا يوافق الإمام مسلم.

8 - الْمُنْكَرُ: " هو ما يرويه الضعيف مخالفاً لِمَنْ هو أولى منه، أو هو ما كان في إسناده راوٍ فحش غلطه، أو كثرت غفلاته، أو ظهر فسقه " ⁽⁴⁾.

منهج مسلم في المنكر: أشار إلى منهجه فيه في مقدمته فقال: " وَكَذَلِكَ مِنَ الْعَالِبِ عَلَى حَدِيثِهِ الْمُنْكَرُ أَوْ الْعَلَطُ أَمْسَكْنَا أَيْضًا عَنْ حَدِيثِهِمْ. وَعَلَامَةُ الْمُنْكَرِ فِي حَدِيثِ الْمُحَدِّثِ إِذَا مَا عُرِضَتْ رَوَايَتُهُ لِلْحَدِيثِ عَلَى رَوَايَةِ غَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْحِفْظِ وَالرِّضَا خَالَفَتْ رَوَايَتَهُ رَوَايَتُهُمْ أَوْ لَمْ تَكُذْ تَوَافَقُهَا، فَإِذَا كَانَ الْأَغْلَبُ مِنْ حَدِيثِهِ كَذَلِكَ كَانَ مَهْجُورَ الْحَدِيثِ غَيْرَ مَقْبُولِهِ وَلَا مُسْتَعْمَلِهِ. فَمِنْ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَرَّرٍ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي أَنْبَسَةَ وَالْجَرَّاحُ بْنُ الْمُنْهَالِ أَبُو الْعُطُوفِ وَعَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ وَحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمِيرَةَ وَعُمَرُ بْنُ صُهْبَانَ وَمَنْ نَحَا نَحْوَهُمْ فِي

(1) التقييد والإيضاح، للعراقي (70/1).

(2) مقدمة الجامع الصحيح، مسلم (23/1).

(3) صحيح ابن خزيمة (1728)، (115/3).

(4) نزاهة النظر، لابن حجر (1/225).

(5) مقدمة الجامع الصحيح، مسلم (5/1).

(6) صحيح ابن خزيمة (2235)، (349/3).

(7) عمر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع الهاشمي، منكر الحديث، لا يجوز الاحتجاج به، ولا الرواية عنه إلا على جهة التعجب. تقريب التهذيب، لابن حجر (541/1).

(8) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، (2008)، (248/3) كتاب الصيام، باب: الرخصة في اكتحال الصائم.

(9) صحيح ابن خزيمة (2412)، (87/4).

(10) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (2171)، (321/3) كتاب الصيام، باب ذكر الدليل على أن ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان.

(11) لسان العرب، لابن منظور (9/170).

(12) مقدمة ابن الصلاح (10/1).

(13) تدریب الراوي، للسيوطي (117/1).

الصحيح. وقد قال الخطيب عن ابن خزيمة "وقال الإجازة والمناولة عندي كالسَّماع الصحيح"⁽⁷⁾، يريد من كلامه أن مَنْ أخذ عن طريق الإجازة والمناولة، يجوز له أن يقول: حدثني وأخبرني، وبهذا ينزل عن درجة الإمام مسلم في التحرّي في نقل رواية الحديث.

المطلب الثاني: طريقتُهُما في عرض المَثُون

الفرع الأول: طريقة الإمامين في ترتيب أحاديث الصحيح:

أولاً: طريقة الإمام مسلم في ترتيب أحاديث الصحيح:

جمع الإمام مسلم في صحيحه الأحاديث المُنْعَلَقَة في المسألة الواحدة في موضع واحد وهو ما يُعبّر عنه بالباب الحديثي.

وقسّم صحيحه إلى أربعة وخمسين كتاباً، ولم يُؤبِّ الإمام مسلم كتابه لكي لا يزداد حجم الكتاب، فقد ساق الأحاديث بناءً على الترتيب الفقهي، ابتداءً بكتاب الإيمان ثُمَّ الطَّهارة، ثم الصَّلَاة، ولم يقلْ باب كذا وكذا، ولكن التبويب جاء من بعض الشُّرَاح لصحيحه، وبعض المُستخرجين، وبعض المُلَخِّصين⁽⁸⁾.

وقد كان من "عادة مسلم أن يرتب روايات الحديث بحسب قوتها: يُقدِّم الأصحَّ فالأصحَّ"⁽⁹⁾.

ولا يُكرِّر الأحاديث، وقد ذكر منهجه في ذلك في المقدمة: "على غير تَكَرُّر، إلا أن يأتي مَوْضِعٌ لا يُستَغْنَى فيه عن تَرَدُّدِ حَدِيثٍ فيه زِيَادَةٌ مَعْنَى أو إِسْنَادٌ يَقَعُ إلى جَنْبِ إِسْنَادٍ لِعَلَّةٍ تَكُونُ هُنَاكَ"⁽¹⁰⁾.

ثانياً: طريقة ابن خزيمة في ترتيب أحاديث الصحيح:

صنّف الإمام ابن خزيمة كتابه على الأبواب الفقهية، وسلك بذلك طريقة من طرق العلماء في التصنيف: يجمع في كُلِّ بابٍ ما ورد فيه ممّا يدلُّ على حكمه: وجوباً ونَدْباً وحرمةً وكراهةً وإباحةً"⁽¹¹⁾.

وبناءً على ما ورد فقد رَتَّب ابن خزيمة كتابه على الأبواب الفقهية، فبدأ بكتاب الوضوء، ثُمَّ بكتاب الصَّلَاة، ثُمَّ بكتاب الإمامة في الصَّلَاة، ثُمَّ بكتاب الجمعة،... ثُمَّ جعل داخل الكتاب أبواباً، ولم يكن له منهجٌ مُعيَّن في ترتيب أحاديث الباب الواحد، بل كان ترتيب أحاديث الباب يخضع في كُلِّ مَرَّةٍ للغرض الذي من أجله ساق تلك الأحاديث.

من هذا، والحمد لله مُخرِجاً لِمَا وجد فيه من حيز الصحيح بل هي موصولة، من جهات صحيحة لاسيما ما كان منها مذكوراً على وجه المتابعة في نفس الكتاب وصلها فاكتفى بكون ذلك معروفاً عند أهل الحديث،... قال الشيخ أبو عمرو رحمه الله وهكذا الأمر في تعليقات البخاري بالفاظ جازمة مثبتة على الصفة التي ذكرناها كمثّل ما قال فيه: قال فلان، أو روى فلان، أو ذكر فلان، أو نحو ذلك"⁽¹⁾.

منهج الإمام ابن خزيمة في المعلقات:

فقد أكثر الإمام ابن خزيمة من المعلقات، وذلك للاختصار، فهو يلجأ إلى التعليق لوروده في موضع آخر من مسنده موصولاً، ونلاحظ أنه سار على نفس طريقة البخاري للاستدلال للمسائل الفقهية⁽²⁾.

10. صِيغُ التَّحْمِيلِ وَالْأَدَاءِ عِنْدَ الْإِمَامَيْنِ:

حصر علماء الحديث طُرُقَ التَّحْمِيلِ وَالْأَدَاءِ بثمان طرق هي:

السَّماعُ من لَفْظِ الشَّيْخِ، الْقِرَاءَةُ عَلَيْهِ، الْمُنَاوَلَةُ، الْكِتَابَةُ، الْإِجَازَةُ، الْإِعْلَامُ لِلطَّلَبِ بِأَنَّ هَذِهِ الْكُتُبَ رَوَيْتَهُ، وَصِيَّتَهُ بَكْتَبِهِ لَهُ، الْوَقُوفُ عَلَى خَطِّ الرَّائِي فَقَطْ⁽³⁾.

اعتنى الإمام مسلم بالتفريق بين طرق الحديث وصيغها، فبالنظر لتعدّد الأسانيد التي أوردها في صحيحه هنا تظهر المُغايرة في كيفية تحملهم وتلقيهم له.

وكان من مذهبه⁽⁴⁾ التفريق بينهما، وأن حدَّثنا لِمَا سمعنا، من لفظ الشيخ خاصّة وأخبرنا لِمَا قرئ على الشيخ⁽⁵⁾.

أما الإمام ابن خزيمة في صيغ الأداء:

اعتنى بتوضيح الطُّرُق التي تحمل بها الحديث كالإملاء والقراءة، وكان يذكر ذلك في أثناء السند، أو بعد نهاية الحديث.

مثال: "حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، نَا مَا لَا أَحْصِي مِنْ مَرَّةٍ إِمْلَاءً وَقِرَاءَةً..."⁽⁶⁾.

وكان يستعمل صيغ التَّحْدِيثِ في نقل الرواية عن الرواة، ولكنّه لا يفرّق بين السَّماع والتَّحْدِيثِ عكس الإمام مسلم.

وكان يرى أن الإجازة والمناولة بمنزلة السَّماع

(1) شرح النووي على مسلم (18/1).

(2) صحيح ابن خزيمة (1619)، (1620)، (1621)، (55/3).

(3) الإلماع، القاضي عياض (68/1).

(4) صيانة صحيح مسلم، لابن الصلاح (103/1).

(5) الجامع الصحيح، مسلم، كتاب الطهارة (185/1).

(6) صحيح ابن خزيمة (458)، (233/1).

(7) الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي (325/1).

(8) ينظر: شرح النووي على مسلم (21/1)، مناهج المحدثين، الحميد (ص40).

(9) الأنوار الكاشفة، المعلمي (28/1).

(10) مقدمة الجامع الصحيح، مسلم (3/1).

(11) ينظر: تدريب الراوي، للسيوطي (140/2 — 141).

وقد قال السخاوي: "إن صحيحه عديم أكثره"⁽¹⁾.

ويظهر من خلال الاستقراء لمنهج ابن خزيمة أنه اعتنى بفن التراجم، وتفنن في ذلك؛ وذلك لتضمنها الكثير من الأحكام الفقهية، قال ابن سريج: "كان ابن خزيمة يستخرج النكت من حديث رسول الله ﷺ بالمنقش"⁽²⁾.

الفرع الثاني: منهج الإمامين في المعلل:

تعريف العلة: قال ابن الصلاح: "العلّة: عبارة عن أسباب خفية غامضة قاذبة فيه، فالحديث المعلل هو: الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدر في صحته، مع أن ظاهره السلامة منها"⁽³⁾.

أولاً: منهج الإمام مسلم في الحديث المعلل:

كان الإمام مسلم شديد التحري في تنقية كتابه، فطرح من صحيحه كل ما فيه كلام، ثم أبقى على الصحيح⁽⁴⁾.

وقد تتبّع العلة في صحيحه بعدة طرق، منها: إخراج الحديث الصحيح وحذف موطن العلة، وسلك في ذلك ثلاثة مسالك: حذف موطن العلة والتصريح بها، حذف موطن العلة وعدم الإشارة إليها، إخراج طرف من الرواية المعللة، واختصار باقيها، مع الإشارة إليها إشارة خفيفة.

ومثاله: ما أخرجه من طريق عن حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، بمثل حديث وكيع، وإسناده....، ثم قال: وفي حديث حماد بن زيد زيادة حرف تركنا ذكره⁽⁵⁾.

وقول الإمام مسلم: "حرف تركنا" وهي قوله "توضئي"، فقد أخرج النسائي⁽⁶⁾ هذا الحديث بذكر الزيادة من طريق حماد بن زيد: "وإذا أدبرت فاعسلي عنك أثر الدّم وتوضئي"، فتركه مسلم لتقرّد حماد بالزيادة عن بقية أصحاب هشام.

ثانياً: منهج الإمام ابن خزيمة في الحديث المعلل:

ومن منهجه الإشارة إلى أوهام الثقات. كما في قوله: في رواية: "لا أعلم أحداً تابع بُنداراً في هذا، والجواد قد يفتّر في بعض الأوقات"⁽⁷⁾.

فهو بهذا يُشير إلى أن الثقة قد يهيم، كما أن الجواد قد يفتّر، وإنما قال هذا لأجل أن هذا الحديث روي على غير هذا الوجه.

وكان من منهجه الإشارة إلى العلل الخفية في الأحاديث.

كما في قوله: "وإنما كنْتُ تَرَكْتُ إِمْلَاءَ خَبَرِ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِ الْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ: ((سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ))؛ لِأَنَّ بَيْنَ خَالِدِ الْحَدَّاءِ وَبَيْنَ أَبِي الْعَالِيَةِ رَجُلًا غَيْرَ مُسَمًّى لَمْ يَذْكُرِ الرَّجُلُ عَبْدَ الْوَهَّابِ بْنَ عَبْدِ الْمَجِيدِ، وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ"⁽⁸⁾.

الفرع الثالث: منهج الإمامين في غريب الحديث:

الغريب: "وهو عبارة عما وقع في مثنون الأحاديث من الألفاظ الغامضة، البعيدة من الفهم، لقلّة استعمالها"⁽⁹⁾.

أولاً: منهج الإمام مسلم في غريب الحديث:

من خلال الاطلاع على صحيح مسلم، فلم أجده شرح لأي لفظة حديثة في صحيحه، ولعل سبب هذا اهتمامه بالناحية الإسنادية، ومقصده إخراج الصحيح المُجرّد، وعدم خلطه بغيره، ولعلّه تركه خشية أن يخطئ في لفظة من ألفاظه ﷺ.

ثانياً: منهج ابن خزيمة في غريب الحديث:

اهتمّ الإمام ابن خزيمة بغريب الحديث، وبيّن ما أودع في المتن من ألفاظ غريبة، وشرح معانيه وتركيبها بطريقة سهلة مختصرة، فمن منهجه في تفسير الغريب: أن يأتي بعبارة من عنده، أو يستشهد ببعض أقوال العلم في نفس العلم، كما في قوله في شرح المكوك في الحديث قال: "المكوك في هذا الخبر الممد نفسه"⁽¹⁰⁾.

الفرع الرابع: منهج الإمامين في المندرج:

المندرج "هي ألفاظ تقع مع بعض الروايات متصلة بلفظ الرسول ﷺ، ويكون ظاهرها أنها من لفظه، فيدل دليل على أنه من لفظ الراوي"⁽¹¹⁾.

أولاً: منهج الإمام مسلم في المندرج:

كان من منهج مسلم في الإدراج التصريح به في الرواية، أو الإشارة إلى الإدراج من غير استعمال كلمة إدراج.

مثال: ما صرح فيه بالإدراج: حَدَّثَنِي أُمِّيَةُ بْنُ بِسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالدرجاتِ العُلى، وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ، عَنِ اللَّيْثِ إِلَّا أَنَّهُ أَدْرَجَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَوْلَ أَبِي صَالِحٍ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَرَأَ الْمُهَاجِرِينَ

(1) فتح المغيب، للسخاوي (35/1).

(2) طبقات الشافعية، لابن قاضي شعبة (99/1).

(3) مقدمة ابن الصلاح (52/1).

(4) ينظر: التمييز، مسلم (ص: 3).

(5) الجامع الصحيح، مسلم، كتاب الحيض (180/1).

(6) سنن النسائي، (222)، (13/1)، كتاب الطهارة، باب: الفرق بين دم الحيض والاستحاضة.

(7) صحيح ابن خزيمة كتاب الجمعة، (1812)، (157/3).

(8) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (563)، (283/1)، كتاب الصلاة، باب الذكر والدعاء في السجود عند قراءة السجدة.

(9) التقييد والإيضاح، للعراقي (274/1).

(10) ينظر: صحيح ابن خزيمة (61/1).

(11) الاقتراح في بيان الاصطلاح، لابن دقيق العيد (ص23).

ثانياً: منهج الإمام ابن خزيمة في مختلف الحديث:

يُعتبر الإمام ابن خزيمة من أشهر مَنْ اعتنى بهذا الفن وبرع فيه، وكان من أسباب بُوغِه في هذا الفن اهتمامه بالناحية الفقهية، وجمعه بينه وبين الحديث للاستشهاد به في المسائل الفقهية⁽⁵⁾.

وقد قال السخاوي: عند كلامه عن مختلف الحديث: " ولذا كان إمام الأئمة أبو بكر بن خزيمة من أحسن الناس فيه كلاماً"⁽⁶⁾.

وروى عنه ابن الصلاح قوله: " لا أعرف أنه روي عن النبي ﷺ حديثان بإسنادين صحيحين متضادين، فمن كان عنده فليأتني به لأؤلف بينهما"⁽⁷⁾.

وقال ابن خزيمة: " وليس شيء من سنته ﷺ مهجوراً إذا أمكن استعماله، وإنما يترك بعض خبره ببعض إذا لم يمكن استعمالها جميعاً، وكان أحدهما يدفع الآخر في جميع جهاته"⁽⁸⁾.

الفرع السادس: منهج الإمامين في النسخ والمنسوخ:

الناسخ والمنسوخ من الحديث هو: كل حديث دلّ على رفع حكم شرعي سابق له، ومنسوخه كل حديث رفع حكمه الشرعي بدليل شرعي متأخر عنه⁽⁹⁾.

أولاً: منهج الإمام مسلم في النسخ والمنسوخ:

أورد الإمام مسلم الحديث المنسوخ ثم ألحقه بالناسخ، ويكتفي فقط بالإشارة وعدم التصريح به والتحليل، ولعلّ السبب في ذلك عدم اهتمامه بالناحية الفقهية في صحيحه.

فمن الأمثلة على ذلك: ما جاء من أحاديث في باب الوضوء مما مسّت النار، ثم أعقبه باب نسخ الوضوء مما مسّت النار، فجعل الأحاديث المنسوخة أولاً، ثم أتبعها بالأحاديث الناسخة⁽¹⁰⁾.

فلم يُصرّح الإمام مسلم بالنسخ وإنما كان يكتفي بذكر الأحاديث.

ثانياً: منهج الإمام ابن خزيمة في النسخ والمنسوخ:

اهتمّ الإمام ابن خزيمة بهذا العلم وبرع فيه، وذكره صراحةً، وذلك لاعتناؤه بالناحية الفقهية، إذ يعتبر هذا العلم من أساسيات وضروريات الفقه والاجتهاد.

مثال ذلك قوله: " باب ذكر الدليل على أن ترك النبي ﷺ الوضوء مما مسّت النار أو غيرت ناسخ لوضوئه كان مما مسّت النار أو غيرت"، عن أبي هريرة أنه،

إلى آخر الحديث، وزاد في الحديث: يقول سهيل: إحدى عشرة، إحدى عشرة، فجميع ذلك كله ثلاثة وثلاثون⁽¹⁾.

مثال: الإشارة إلى الإدراج من غير استعمال كلمة إدراج: سمعت جبريل بن عبد الله، وهو يقول: كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ، إذ نظر إلى القمر ليلة البدر، فقال: "أما إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر، لا تضامون في رؤيته، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها" - يعني العصر والفجر -، ثم قرأ جبريل: {وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا} [طه: 130].

وفي رواية أخرى: "أما إنكم ستعرضون على ربكم، فترونه كما ترون هذا القمر"، وقال: ثم قرأ، ولم يقل: جبريل⁽²⁾.

وقد أشار الإمام مسلم أن رواية الطريق الثاني فيها إدراج، ولم ينص عليه، كما في المثال السابق، وبين أن الرواة أدرجوا الآية، واعتبروها من المرفوع إلى النبي ﷺ، والطريق الأول بين أن جبريل هو الذي قرأها، وليست ممّا رفع إلى النبي ﷺ.

ثانياً: منهج ابن خزيمة في المدرج:

اهتمّ الإمام ابن خزيمة ببيان المدرج في الحديث، ونبّه عليه، وتوسّع فيه توسّعاً كبيراً.

مثاله: عن أبي سعيد: "رخص النبي ﷺ في القنبل للصائم" والجمامة للصائم، حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، ثنا المعتمر، وهذه اللفظة والجمامة للصائم: إنما هو من قول أبي سعيد الخدري، لا عن النبي ﷺ، أدرج في الخبر، لعلّ المعتمر حدث بهذا حفظاً، فأدرج هذه الكلمة في خبر النبي ﷺ، أو قال: قال أبو سعيد: ورخص في الجمجمة للصائم، فلم يضبط عنه: قال أبو سعيد، فأدرج هذا القول في الخبر⁽³⁾.

الفرع الخامس: منهج الإمامين في مختلف الحديث:

مختلف الحديث: "هو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً، فيوفق بينهما أو يرجح أحدهما"⁽⁴⁾.

أولاً: منهج الإمام مسلم في مختلف الحديث:

الذي يظهر من خلال قسم الدراسة بأنه ليس للإمام مسلم اهتمام بهذا الفن في صحيحه، ولم يتعرّض له، ولعلّ السبب يرجع إلى غرضه من تأليف صحيحه للحديث المجرد، ولم يجعل الفقه مقصداً من مقاصد صحيحه، فقد اهتم وتفنّن في صناعة الإسناد.

(1) الجامع الصحيح، مسلم، كتاب الصلاة (97/2).

(2) الجامع الصحيح، مسلم، كتاب الصلاة (97/2).

(3) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، (1967)، (228)، كتاب الصيام، باب: ذكر البيان أن الجمجمة تُفطر الحاجم والمحجوم جميعاً.

(4) تدريب الراوي، للسيوطي (196/2).

(5) ينظر للاستفادة: الإمام ابن خزيمة ومنهجه في كتابه الصحيح، عبد العزيز الكبيسي (443/2-476).

(6) فتح المغيب، للسخاوي (81/3).

(7) مقدمة ابن الصلاح (168/1).

(8) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، (249/2)، كتاب الصلاة، باب: ذكر خبر غلط في الاحتجاج به بعض من لم يتجرّ العلم ممن زعم أن الوتر على الراحلة غير جائز.

(9) المنهل الروي، ابن جماعة (61/1).

(10) صحيح مسلم باب الوضوء مما مسّت النار، وباب نسخ الوضوء مما مسّت النار (272/1-273).

3 فهرس المصادر والمراجع

- الإرشاد في معرفة علماء الحديث، الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني أبو يعلى، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد- الرياض، ط1، 1409هـ.
- الإصابة في تمييز الصحابة، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: علي محمد البجاوي. دار الجبل، بيروت، ط1، 1412هـ.
- الأعلام، خير الدين بن محمود الزركلي (ت 1396هـ)، دار العلم للملايين، (د.م)، ط5، 2002م.
- الافتتاح في بيان الاصطلاح، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت: 702هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت (د.ط).
- ألفية العراقي في علوم الحديث، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، المحقق: ماهر ياسين الفحل، (د.ن).
- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، القاضي عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار التراث/ المكتبة العتيقة- القاهرة/ تونس، ط1، 1379هـ.
- الإمام مسلم ومنهجه في صحيحه، د. محمد عبد الرحمن طوالبه، دار عمار، (د.م)، ط1، 1418هـ.
- الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة، عبد الرحمن بن يحيى بن علي المعلمي اليماني (ت 1386هـ)، عالم الكتب، بيروت، 1406هـ.
- تاريخ بغداد، أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية - بيروت، (د.ط).
- تدريب الراوي في شرح تقريب النووي، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، (د.ط).
- تذكرة الحفاظ، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية بيروت، ط1، 1419هـ.
- تقريب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، 1406هـ.
- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت 806هـ)، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، محمد عبد المحسن الكتبي، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط1، 1389هـ.
- تهذيب الأسماء واللغات، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي، (ت 676هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
- تهذيب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. (د.ن) (د.ط).
- تهذيب الكمال، يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج المزني، تحقيق: د. بشار عواد معروف مؤسسة الرسالة- بيروت، ط1، 1400هـ.

"رَأَى النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ مِنْ ثَوْرٍ أَقِطٍ، ثُمَّ رَأَاهُ أَكَلَ كَثِيفَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ"، وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: "أَخْبَرُ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ الْوُضُوءَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ" (1).

فصرح الإمام ابن خزيمة بالنسخ بين الأحاديث.

2 الخاتمة

في نهاية هذا البحث أصل إلى النتائج الآتية:

بدأ الإمام مسلم بمقدمة شرح فيها منهجه في الكتاب، وتعد من أهم المقدمات العلمية المنهجية، أمّا الإمام ابن خزيمة فلم يذكر مقدمة علمية على غرار مقدمة مسلم.

من أوجه الاتفاق بينهما: في طريقة الجمع بين الأسانيد: عن طريق العطف على الشيوخ، وتحويل الأسانيد، ولكن الإمام مسلم أكثر من التحويلات؛ وذلك لاهتمامه بالناحية الإسنادية، أمّا ابن خزيمة مقارنة بما في مسلم فإنّ عددها أقل، ويختلف ابن خزيمة عن الإمام مسلم في حذف التحويل، والتعويض عنه بالواو ويسوق السند الجديد، ويعتمد في بيان ذلك على فهم القارئ.

كان لكل إمام منهما مصطلحات حديثة، توافقا في استخدام بعضها مع الاختلاف في التوسع والتضييق، واختلفوا في استخدام بعض المصطلحات: كمصطلح الغريب والمرفوع والمسند وشريف شريف فقد استخدمها الإمام ابن خزيمة دون الإمام مسلم.

من أوجه الاختلاف بين الإمامين أنّ الإمام مسلم لم يُترجم للأبواب، بعكس الإمام ابن خزيمة فقد تفتّن في ذلك؛ وذلك لاهتمامه بالمسائل الفقهية، ولم يهتم الإمام مسلم بمختلف الحديث، أمّا الإمام ابن خزيمة فقد اعتنى بهذا الفن وبرع فيه.

اهتمّ الإمامان بالمدراج والناسخ والمنسوخ، وكان لكل إمام طريقته، غير أنّ ابن خزيمة برع بالناسخ والمنسوخ؛ لاهتمامه بالناحية الفقهية.

أنّ صحيح ابن خزيمة ليس بمرتبة صحيح مسلم في صحة الأحاديث، وذلك لإخراجه الحسن، واعتباره بمرتبة الصحيح، وقد أشرت إلى ذلك، واحتواء صحيحه على أحاديث ضعيفة.

لكل إمام طريقته في التصنيف، فصحيح الإمام مسلم كتاب حديثي محض، أمّا صحيح ابن خزيمة فكتاب حديثي فقهي.

(1) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (40:39، 26/1)، كتاب الوضوء، باب: إسقاط إيجاب الوضوء من أكل ما مسته النار أو غيرته. و(41)، (27/1) كتاب الوضوء، باب ذكر الدليل على أن اللحم الذي ترك النبي ﷺ الوضوء من أكله كان لحم غنم لا لحم إبل.

طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر، (د.م)، ط2، 1413 هـ.

الكفاية في علم الرواية، أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر الخطيب البغدادي، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، (د.ط).

لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ.

معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1414 هـ.

المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1392، 2 هـ.

المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، محمد بن إبراهيم بن جماعة، تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار الفكر، دمشق، ط2، 1406 هـ.

نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير، الرياض، ط1، 1422 هـ.

نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب، الفلقشندي، مصدر الكتاب: موقع الوراق.

الواضح في مناهج المحدثين، د. ياسر الشمالي، دار مكتبة الحامد، عمان، ط2، 2009 م.

الوافي بالوفيات، الصفدي، مصدر الكتاب: موقع الوراق.

وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، المحقق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت.

4 المراجع العربية المرومنة:

Al-Iraqi's Millennium in Hadith Sciences (in Arabic) ، Zain al-Din Abd al-Rahim bin al-Hussein al-Iraqi (in Arabic) ، edited by: Maher Yassin al-Fahl (n.d).

Al-Jami` al-Musnad al-Sahih` a summary of the affairs of the Messenger of God` may God bless him and grant him peace` his Sunnahs and his days (in Arabic) Muhammad bin Ismail al-Bukhari` edited by Muhammad Zuhair bin Nasser al-Nasir` Dar Tawq al-Najah` 1st edition` 1422 AH.

Allusion to knowledge of the origins of narration and restriction of hearing (in Arabic) ، alqady Iyad bin Musa Al-Yahsabi` investigation: Mr. Ahmed Saqr` Dar Al-Turath/Al-Atiqah Library - Cairo/Tunis` 1st ed. 1379 AH.

The Proposal in Explaining Terminology (in Arabic) ، Taqi al-Din Abu al-Fath Muhammad ibn Ali ibn Wahb ibn Mut`i` al-Qushayri` known as Ibn Daqiq al-Eid (d. 702 AH) ، Dar al-Kutub al-Ilmiyyah - Beirut (n.d).

توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، أبو إبراهيم محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد المعروف بالأمير الصنعاني (ت 1182 هـ)، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1417 هـ.

تيسير مصطلح الحديث، محمود الطحان، مكتبة المعارف، (د.م) (د.ط).

الثقات، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد. دار الفكر، ط1، 1395 هـ.

الجامع الصحيح، مسلم بن الحجاج، الطبعة التركية، (د.م) (د.ط).

الجامع الصحيح، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ط).

الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422 هـ.

الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1952 م.

جمهرة اللغة، ابن دريد. (د.ن) (د.ط).

الرحلة في طلب الحديث، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي أبو بكر، تحقيق: نور الدين عتر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1395 هـ.

الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المصنفة، محمد بن جعفر الكتاني، دار النشائر الإسلامية، بيروت، 1406 هـ.

سير أعلام النبلاء، أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، المحقق: مجموعة محققين بإشراف شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، (د.ط).

شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد العسكري الحنبلي، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، محمود الأرنؤوط، دار ابن كثير، دمشق، 1406 هـ.

شرح علل الترمذي، زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن رجب الحنبلي، المحقق: د. نور الدين عتر. (د.ن) (د.ط).

شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، الملا نور الدين أبو الحسن علي بن سلطان محمد القاري الهروي، تحقيق: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم. دار الأرقم- بيروت، ط1.

صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتبة الإسلامية، بيروت، 1390 هـ.

صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، تحقيق: موفق عبدالله القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط2، 1408 هـ.

الضوء اللامع، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي، (د.ن) (د.ط).

طبقات الشافعية، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهية، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1407 هـ.

- Gold nuggets in gold news (in Arabic)؛ Abd al-Hayy ibn Ahmad ibn Muhammad al-Akri al-Hanbali؛ edited by Abd al-Qadir al-Arna'ut؛ Mahmoud al-Arna'ut؛ Dar Ibn Kathir؛ Damascus؛ 1406AH.*
- Guidance in knowing the scholars of hadith (in Arabic)؛ Al-Khalil bin Abdullah bin Ahmed Al-Khalili Al-Qazwini Abu Ya'la؛ edited by: Dr. Muhammad Saeed Omar Idris؛ Al-Rashd Library - Riyadh؛ 1st ed.؛ 1409AH.*
- History of Baghdad(in Arabic)؛ Ahmed bin Ali Abu Bakr Al-Khatib Al-Baghdadi؛ Dar Al-Kotob Al-Ilmiyyah - Beirut؛ (n.d).*
- Imam Muslim and his approach in his Sahih(in Arabic)؛ Dr. Muhammad Abd al-Rahman Tawalbeh؛ Dar Ammar؛ (n.d.)؛ 1st ed.؛ 1418AH.*
- Injury in distinguishing the companions (in Arabic)؛ Ahmad bin Ali bin Hajar Al-Asqalani؛ edited by: Ali Muhammad Al-Bajawi. Dar Al-Jeel؛ Beirut؛ 1st ed.؛ 1412AH.*
- It is clear in the methods of the hadith scholars (in Arabic)؛ Dr. Yasser Al-Shamali؛ Dar Maktabat Al-Hamed؛ Amman؛ 2nd ed.؛ 2009.*
- Language crowd (in Arabic)؛ Ibn Duraid. (n.d.)(n.d).*
- Narrator training in explaining Nawawi's approximation (in Arabic)؛ Abd al-Rahman bin Abi Bakr al-Suyuti؛ edited by: Abd al-Wahhab Abd al-Latif؛ Riyadh Modern Library؛ Riyadh؛ (n.d).*
- Preserving Sahih Muslim from errors and mistakes and protecting it from being dropped and omitted(in Arabic)؛ Othman bin Abdul Rahman Al-Shahrzuri؛ investigation: Muwaffaq Abdullah Abdul Qadir؛ Dar Al-Gharb Al-Islami؛ Beirut؛ 2nd edition؛ 1408AH.*
- Refinement of Names and Languages(in Arabic)؛ Abu Zakariya Muhyi al-Din Ibn Sharaf al-Nawawi؛ (d. 676AH)؛ edited by Mustafa Abdul Qadir Atta.*
- Refinement of refinement (in Arabic)؛ Ahmad bin Ali bin Hajar Al-Asqalani. (n.d.)(n.d).*
- Refinement of perfection (in Arabic)؛ Yusuf bin al-Zaki Abd al-Rahman Abu al-Hajjaj al-Mizzi؛ edited by: Dr. Bashar Awad Marouf. Al-Risala Foundation - Beirut؛ 1st ed.؛ 1400AH.*
- Restriction and clarification؛ explanation of Ibn al-Salah's introduction (in Arabic)؛ Zain Al-Din Abdul Rahim bin Al-Hussein Al-Iraqi (d. 806 AH)؛ edited by: Abdul Rahman Muhammad Othman؛ Muhammad Abdul Mohsen Al-Kutbi؛ Al-Salafiyya Library؛ Medina؛ 1st ed.؛ 1389 AH.*
- Approximation of Refinement(in Arabic)؛ Ahmad bin Ali bin Hajar al-Asqalani؛ edited by Muhammad Awameh؛ Dar al-Rashid؛ Syria؛ 1406 AH.*
- A walk to look at the clarification of the elite of thought in the term "People of the Tradition" (in Arabic)؛ Abu al-Fadl Ahmad bin Ali bin Hajar al-Asqalani؛ Investigator: Abdullah bin Daif Allah al-Rahili؛ Safir Press؛ Riyadh؛ 1st ed.؛ 1422 AH.*
- Biographies of noble figures (in Arabic)؛ Abu Abdullah Muhammad bin Ahmad Al-Dhahabi؛ Investigator: A group of investigators under the supervision of Shuaib Al-Arnaout؛ Al-Risala Foundation؛ (n.d).*
- Clarifying ideas for the meanings of refining the eyes (in Arabic)؛ Abu Ibrahim Muhammad bin Ismail bin Salah bin Muhammad؛ known as the Prince of Sana'ani (d. 1182 AH)؛ edited by: Abu Abdul Rahman Salah bin Muhammad bin Uwaida؛ Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah؛ Beirut؛ 1st ed.؛ 1417 AH.*
- Classes of the Great Shafi'iyyah (in Arabic)؛ Taj al-Din bin Ali bin Abdul Kafi al-Subki؛ edited by: Dr. Mahmoud Muhammad al-Tanahi؛ Dr. Abdul Fattah Muhammad al-Halu؛ Hijr؛ (no date)؛ 2nd edition؛ 1413 AH.*
- conservation ticket (in Arabic)؛ Muhammad bin Ahmad bin Othman Al-Dhahabi؛ edited by: Zakaria Omeirat؛ Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah؛ Beirut؛ 1st edition؛ 1419 AH.*
- Deaths of notables and news of the sons of the time (in Arabic)؛ Abu al-Abbas Ahmad ibn Muhammad ibn Abi Bakr ibn Khallikan؛ edited by: Ihsan Abbas؛ Dar Sadir؛ Beirut.*
- Dictionary of Authors(in Arabic)؛ Omar Reda Kahala؛ Al-Risala Foundation؛ Beirut؛ 1414 AH.*
- Explanation of the reasons for Al-Tirmidhi (in Arabic)؛ Zain Al-Din Abi Al-Faraj Abdul Rahman Ibn Rajab Al-Hanbali؛ Investigator: Dr. Nour Al-Din Atar. (n.d.) (n.d).*
- Explanation of the elite of thought in the terminology of the people of the trace (in Arabic)؛ Mulla Nour al-Din Abu al-Hasan Ali bin Sultan Muhammad al-Qari al-Harawi؛ edited by: Muhammad Nizar Tamim and Haitham Nizar Tamim. Dar al-Arqam - Beirut؛ 1st ed.*
- Facilitating the terminology of Hadith(in Arabic)؛ Mahmoud Al-Tahhan؛ Al-Maaref Library؛ (n.d.)(n.d).*
- Flags (in Arabic)؛ Khair al-Din bin Mahmoud al-Zarkali (d. 1396AH)؛ Dar al-Ilm Lil-Malayin؛ (no date)؛ 5th ed.؛ 2002AD.*

Shafi'i layers (in Arabic)• Abu Bakr bin Ahmad bin Muhammad bin Omar bin Qadi Shaba• edited by: Dr. Al-Hafiz Abdul Aleem Khan• Alam Al-Kutub• Beirut• 1st ed.• 1407 AH.

Sufficiency in the science of narration (in Arabic)• Ahmad bin Ali bin Thabit Abu Bakr Al-Khatib Al-Baghdadi• edited by: Abu Abdullah Al-Suraqi and Ibrahim Hamdi Al-Madani• Scientific Library• Medina• (n.d).

The bright light (in Arabic)• Shams al-Din Abu al-Khair Muhammad ibn Abd al-Rahman ibn Muhammad al-Sakhawi• (n.d.) (n.d).

The clear source in the summary of sciences Hadith(in Arabic)• Muhammad bin Ibrahim bin Jama'ah• edited by: Dr. Muhyi Al-Din Abdul Rahman Ramadan• Dar Al-Fikr• Damascus• 2nd edition• 1406 AH.

The complete death record (in Arabic)• Al-Safadi• source of the book: Al-Warraq website.

The correct mosque (in Arabic)• Muhammad ibn Isa Abu Isa al-Tirmidhi• edited by: Ahmad Muhammad Shakir and others• Dar Ihya' al-Turath al-Arabi• Beirut• (n.d).

The correct mosque (in Arabic)• Muslim bin al-Hajjaj• Turkish edition• (n.d.) (n.d).

The curriculum is an explanation of Sahih Muslim bin Al-Hajjaj (in Arabic)• Abu Zakariya Yahya bin Sharaf Al-Nawawi• Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi• Beirut• 2nd edition• 1392 AH.

Lisan al-Arab (in Arabik)• Muhammad bin Makram bin Ali• Abu al-Fadl• Jamal al-Din bin Manzur al-Ansari al-Ruwaifi'i al-Ifriqi• Dar Sadir - Beirut• Edition: Third - 1414 AH.

The End of Profit in Knowing the Genealogies of the Arabs (in Arabic)• Al-Qalqashandi• source of the book: Al-Warraq website.

The Extreme Message of a Famous Statement by the Compiled Sunnah Books (in Arabic)• Muhammad bin Jaafar al-Kattani• Dar al-Bashir al-Islamiyyah• Beirut• 1406 AH.

The journey in pursuit of Hadith (in Arabic)• Ahmad bin Ali bin Thabit al-Baghdadi Abu Bakr• edited by: Nour al-Din Atar• Dar al-Kutub al-Ilmiyyah• Beirut• 1st ed.• 1395 AH.

The lights that reveal what is in the book• Lights on the Sunnah• of mistakes• misleading• and risks (in Arabic)• Abd al-Rahman bin Yahya bin Ali al-Mu'alimi al-Yemeni (d. 1386 AH)• Alam al-Kutub• Beirut• 1406 AH.

True Ibn Khuzaymah (in Arabic)• Muhammad ibn Ishaq ibn Khuzaymah• edited by: Dr. Muhammad Mustafa al-A'zami• Islamic Office• Beirut• 1390 AH. 44.Trustworthy (in Arabic)• Muhammad bin Habban bin Ahmad Abu Hatim• edited by: Sayyid Sharaf al-Din Ahmad. Dar al-Fikr• 1st ed.• 1395 AH.

wound and modification (in Arabic)• Abu Muhammad Abd al-Rahman ibn Abi Hatim al-Razi• Dar Ihya' al-Turath al-Arabi• Beirut• 1st ed.• 1952 AD.